

Distr.  
LIMITED

A/C.5/51/L.6  
30 October 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
اللجنة الخامسة  
البند ١٥٧ من جدول الأعمال

### تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب إجراء مشاورات غير رسمية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي<sup>(١)</sup> وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٠٦٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦ الذي أنشأ فيه المجلس بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

وإذ تسلّم بأن تكاليف بعثة الدعم تمثل نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم أيضاً بأنه يلزم، من أجل تغطية النفقات الناشئة عن بعثة الدعم، اتباع إجراء مختلف عن الإجراء المتبع لتغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن البلدان الأكثر نمواً من الناحية الاقتصادية تكون في وضع يمكنها من تقديم مساهمات أكبر نسبياً، وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في عملية من هذا القبيل تكون محدودة نسبياً،

(١) A/51/191/Add.1

(٢) A/51/444

## \*9626985

وإذ توضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن في تمويل تلك العمليات، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣.

وإذ تلاحظ مع التقدير أن بعض الحكومات قدمت تبرعات لبعثة الدعم،

وإذ تلاحظ أيضا أن الأنصبة المقررة للحساب الخاص لن تغطي سوى التكاليف المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بالاستماتة من الجنود والثلاثمائة من أفراد الشرطة المدنية الذين أذن مجلس الأمن بهم في قراره ١٠٦٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإدراكا منها لضرورة تزويد بعثة الدعم بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة المالية لأنشطة حفظ السلام، ولا سيما فيما يتعلق بتسديد النفقات للدول المساهمة بقوات، التي تتحمل أعباء بسبب عدم تسديد الدول الأعضاء لأنصبتها المقررة؛

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لضمان دفع اشتراكاتها المقررة لبعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي بالكامل وفي حينه؛

٣ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٧)</sup>؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات الضرورية التي تكفل إدارة بعثة الدعم بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام إنشاء حساب خاص لبعثة الدعم وفقا للفقرة ١٣ من تقريره<sup>(٨)</sup>؛

٦ - تقرر أن تعتمد مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٧٠٤ ٢٨ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٠٠٠ ٥٠٦ ٢٧ دولار) لمواصلة بعثة الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، شاملا مبلغا إجماليه ١٣ ٤٤٧ ٠٠٠ دولار وصافي المتبقي من الاعتماد الذي قدم بموجب قرار الجمعية العامة ٩٠/٥٠ بء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠٦ لتصفية بعثة الأمم المتحدة في هايتي والذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية للفترة من ١ تموز/يوليه حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ ومبلغا إجماليه ٨٠٠ ٧٦٢ ٥ دولار (صافيه ٧٠٠ ٤٢٠ ٥ دولار) أذنت به اللجنة الاستشارية بموجب أحكام الفرع الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ للفترة من ١٦ أيلول/سبتمبر إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦؛

٧ - تقرر أيضا، كترتيب خاص لهذه الحالة، تقسيم مبلغ إجماليه ٢٣ ٩٥٧ ٠٠٠ دولار (صافيه ٥٠٠ ٩٥٨ ٢٢ دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ فيما بين الدول الأعضاء وفقا لتكوين المجموعات المبين في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، كما عدلته الجمعية العامة في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ ومقرريها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٥١/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لسنة ١٩٩٦، كما هو مبين في قرارها ١٩٠/٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ومقررها ٤٧١/٥٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

٨ - تقرر كذلك، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصم من المبالغ المقسمة فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٧ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ٩٩٨ ٥٠٠ دولار الموافق عليها لبعثة الدعم عن الفترة ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

٩ - تقرر كترتيب خاص لهذه الحالة، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٧٤٧ ٤ دولار (صافيه ٥٠٠ ٥٤٧ ٤ دولار) للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وفقا للمخطط المبين في هذا القرار، رهنا باتخاذ مجلس الأمن مقررات بشأن تمديد ولاية بعثة الدعم إلى ما بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

١٠ - تقرر كذلك، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، أن تخصم من المبالغ المقسمة فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٩ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ١٩٩ ٧٠٠ دولار الموافق عليها للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

١١ - تدعو إلى تقديم تبرعات إلى بعثة الدعم نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة لدى الأمين العام، وتدار، على النحو المناسب، وفقا للإجراء الذي حددته الجمعية العامة في قراراتها ٢٣٠/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٩٢/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١؛

١٢ - تقرر أن تبقي البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي" من جدول الأعمال قيد الاستعراض في أثناء دورتها الحادية والخمسين.

-----